

## حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

وخمسين لحاجة وأنه قيمته وحكم الخ قوله ( بالشك ) المراد به غير اليقين بدليل ما بعده قوله ( إذ التفويم الخ ) أي وقد تطلع بينة الحاجة بوجودها دون بينة نفيها وأيضا المثبت مقدم على النافي قوله ( ولقولهم الخ ) عطف على لأن الحكم الخ قوله ( غيرهما ) أي غير السبكي وابن الصلاح قوله ( وغيرها ) أي الإجارة قوله ( الكلام الخ ) مفعول أطال قوله ( وهو ) أي الزعم المذكور وقوله منه أي من التابع قوله ( أو شوال ) الأولى الواو قوله ( من دينك القولين ) أي في مسألة الرافعي قوله ( وعلى كل ) أي من النقص وعدمه قوله ( من هذين ) أي الترجحين قوله ( في التنبيه الخ ) خبران قوله ( هذا ) أي خذ هذا قوله ( وبه الخ ) أي بالأخذ قوله ( ووفقا الخ ) عطف على أخذ الخ قوله ( وإن وافق السبكي ) أي إطلاقه قوله ( الإسنوي الخ ) فاعل مؤخر قوله ( حمل الأول الخ ) أي قول ابن الصلاح وقوله والثاني أي قول السبكي قوله ( ولا تواتر ) أي في صفات العين قوله ( كلام ابن الصلاح ) أي إطلاقه قوله ( بأنا لا نسلم الخ ) رد للأول من تعليلي السبكي وقوله وما قالوه قبل الحكم الخ رد للثاني منهما وعطف على اسم أن وخبره قوله ( وما قالوه قبل الحكم الخ ) يتأمل وجه الجواب بذلك فإنه قد يقال إذا وجب الأقل عند التعارض قبل الحكم فبعده أولى لتأكد الوجوب به سم أي فهذا الجواب لا يؤيد ما قاله ابن الصلاح بل يرده قوله ( فيها ) أي في العين أو في مسألتنا قوله ( امتنعا ) أي البيع والحكم كما صرح هو أي السبكي به أي بالامتناع حينئذ قوله ( ونفي تسليم الخ ) من إضافة المصدر إلى مفعوله أي نفي الشيخ تسليم أن ذلك نقض بالشك قوله ( بإطلاقه ) متعلق بالنفي والضمير له أي بلا سند لذلك المنع قوله ( والفرق الخ ) في هذا الفرق رد على كلام ابن الصلاح سم قوله ( محرم له ) أي للحكم قوله ( وعدمه ) أي عدم التعارض قبل الحكم موجب له أي للحكم قوله ( فإذا وقع الخ ) أي الحكم قوله ( بعد إشهارة ) أي البيع يعني إرادته قوله ( وبهذا ) أي الجواب العلوي قوله ( ويجري ذلك ) أي الخلاف واعتماد التفصيل قوله ( نحو وكيل الخ ) أي كالناظر قوله ( عليه ) أي القيم قوله ( لأنها ) أي المصلحة قوله ( وثن المثل من صفات البيع ) عطف على اسم أن وخبرها قوله ( جوازه له ) أي جواز البيع للقيم بوجود المصلحة قوله ( في صفته ) أي في ثمن المثل قوله ( لا بد من إثباته ) أي القيم قوله ( فيكلفها ) أي إثبات المصلحة والتأنيث باعتبار المضاف إليه قوله ( فكذا ثمن المثل ) أي يكلف القيم أو الوصي إثباته قوله ( وفرقه الخ ) أي بين المصلحة وثن المثل قوله ( أيضا ) أي كالمصلحة قوله ( أيضا ) أي كثن المثل قوله ( وكون هذا الشيء الخ )

